

# وزارة الاعلام

## انهاء مهام

بمقتضى امر عدد 1171 لسنة 1982 مؤرخ في 20 اوت 1982 :  
وضع حد لمهام السيد محمد الفالي المكلف  
بأمورية لدى ديوان وزير الاعلام ابتداء من  
1 اوت 1982 .

# وزارة الشؤون الثقافية

## تسمية

بمقتضى امر عدد 1172 لسنة 1982 مؤرخ في 20 اوت 1982 :  
كلف السيد المنصف شرف الدين استاذ التعليم  
الثانوي العام بمهام كاتب عام للجنة الثقافية  
الجهوية بتونس .

# وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

## تنظيم

امر عدد 1173 لسنة 1982

مؤرخ في 23 اوت 1982 يتعلق بتنقيح الامر عدد 516 لسنة 1973  
المؤرخ في 30 اكتوبر 1973 المتعلق بتنظيم الحياة الجامعية

نحن الحبيب بورقيبة ، رئيس الجمهورية التونسية

بعد اطلاعا على القانون عدد 65 لسنة 1976 المؤرخ في 12 جويلية  
1976 المتعلق بالتعليم العالي والبحث العلمي

وعلى الامر عدد 516 لسنة 1973 المؤرخ في 30 اكتوبر 1973  
المتعلق بتنظيم الحياة الجامعية

وباقتراح من وزير التعليم العالي والبحث العلمي

وعلى رأي المحكمة الادارية

اصدرنا امرا هذا بما يأتي :

**الفصل 1 -** الغيت الفقرة الاولى من الفصل

3 من الامر المشار اليه اعلاه عدد 516 لسنة 1973  
المؤرخ في 30 اكتوبر 1973 وعوضت بالاحكام التالية :

**الفقرة 1 (الجديدة) التسجيلات بالمرحلة الدراسية  
الاولى :**

لا يرخص لطلبة المرحلة الدراسية الاولى  
بالكليات الا في تسجيلتين في السنة الاولى  
وتسجيلتين في السنة الثانية من هذه المرحلة  
الدراسية باستثناء التراتيب الخاصة اللاحقة  
والمطبقة في المدارس والمعاهد العليا ، ويمكن  
التحصيل على هذه التسجيلات في نفس الشعبة  
من نفس المؤسسة التعليمية او في شعب عديدة  
من نفس المؤسسة او ايضا في مؤسسات مختلفة

غير ان كل تغيير من شعبة الى اخرى او من  
مؤسسة الى اخرى يخضع لرخصة مسبقة من  
رئيس المؤسسة الجامعية التي سينتقل اليها  
الطالب .

وبالنسبة للمعاهد والمدارس العليا يسمح  
للطلبة ان يتحصلوا على ثلاث تسجيلات خلال  
السنتين الاوليين من الدراسة العليا ، وفي صورة  
استمرار الطالب في هذا الحد يقع تسجيله  
بقرار من لجنة الامتحان اما في نفس الشعبة  
او في شعبة مختلفة من نفس المعهد ، وتضبط  
النصوص الخاصة المنظمة للدراسات في هذه  
المعاهد والمدارس عدد التسجيلات في السنوات  
الاخري .

**الفصل 2 -** تطبق احكام هذا الامر في جميع  
مؤسسات التعليم العالي مهما كانت الوزارة  
المشرفة عليها .

**الفصل 3 -** الوزراء المعنيون بالامر مكلفون بتنفيذ  
هذا الامر الذي يجري العمل به ابتداء من اول اكتوبر  
1982 والذي ينشر بالرائد الرسمي للجمهورية  
التونسية

تونس في 23 اوت 1982

عن رئيس الجمهورية التونسية

وبتفويض منه

الوزير الاول

محمد مزالي